



مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم
التجاري الدولي

"دور ونشاط مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم
التجاري الدولي في المنطقة الأفروآسيوية"

تقديم

المستشار الدكتور / محمد أبو العينين

مدير مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي

Handwritten signature or initials.

مقدم إلى المؤتمر الدولي عن
"خصائص التحكيم البحري"
٣٠ سبتمبر - ٢ أكتوبر ١٩٩٦
فندق هيلنان فلسطين - الإسكندرية

دور ونشاط مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي في المنطقة الأفروآسيوية

أولاً: المقدمة

يُعد مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي (فيما بعد مركز القاهرة) منظمة دولية مستقلة لا تهدف إلى الربح ويسعى نشاطها للإسهام في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في البلاد العربية و في دول منطقة غرب آسيا و قارة أفريقيا بوجه عام و ذلك من خلال الخدمات الفنية المتخصصة التي يقدمها في مجال التسوية السلمية لمنازعات التجارة و الاستثمار الدوليين .

وتنحصر أهداف المركز بصفة أساسية فيما يلي :-

- ١- تشجيع الالتجاء إلى التحكيم لتسوية المنازعات التجارية في المنطقة .
- ٢- التنسيق بين أنشطة مراكز التحكيم و بصفة خاصة الموجودة في المنطقة .
- ٣- تشجيع الالتجاء للتحكيم وفقاً لقواعد لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي (اليونسترال) .
- ٤- تقديم الخدمات اللازمة بطريقة محايدة و علي أعلى مستوى حين يتم الالتجاء للمركز لتسوية المنازعات التجارية وفقاً لقواعده التي هي قواعد لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي (اليونسترال) .
- ٥- تقديم المساعدة في التحكيم الخاص *AD HOC* بناء علي طلب أطرافه .
- ٦- تقديم المساعدة في مجال تنفيذ أحكام التحكيم .
- ٧- تقديم المساعدة و الاستشارات القانونية في كل ما من شأنه التسوية السلمية للمنازعات التجارية في المنطقة .

ويبين من ذلك أن من أبرز واجبات مركز القاهرة تقديم كافة التسهيلات للعمليات التحكيمية التي تدار وفقاً لقواعد لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي (اليونسترال) أو وفقاً للقواعد التي يتفق عليها الأطراف من أجل تسوية منازعات التجارة والاستثمار الدوليين وذلك من خلال إجراءات عادلة وسريعة وغير مكلفة وهذا ما يجعل اللجوء إلى مراكز التحكيم الواقعة خارج المنطقة الأفروآسيوية أمراً غير مرغوب.

هذا، ومن الجدير بالذكر أن المركز يمكن الاستعانة بخدماته وتسهيلاته التحكيمية في التحكيم الخاص AD IIOC أو وفقاً للقواعد التحكيمية لأي منظمة دولية أخرى هذا فضلاً عن التحكيم التجاري في المنازعات المحلية.

وغنى عن البيان أنه إذا لم يتفق الأطراف على تطبيق قواعد تحكيم منظمة تحكيمية أخرى أو لأي قواعد يرون تطبيقها فإن المركز يطبق قواعد اليونسترال في التحكيم التي تتم تحت مظلة قواعده.

وتتميز قواعد "اليونسترال" التي يطبقها مركز القاهرة بالمرونة في إجراءات التحكيم حيث يترك للأطراف الحرية في اختيار المحكمين واختيار مكان التحكيم ولنة الإجراءات وقواعد الإجراءات والقانون الواجب التطبيق.

ثانياً: مراحل إنشاء و تكوين مركز القاهرة

مركز القاهرة بمراحل الإنشاء التالية:

يناير سنة ١٩٧٨ : قرار الدورة التاسعة عشر للجنة القانونية الاستشارية لدول آسيا و أفريقيا و التي تضم أربع و أربعين دولة آسيوية و أفريقية^١ (فيما بعد اللجنة) بإنشاء مركز القاهرة ضمن خطة شاملة لشر عدة مراكز تحكيم في الدول الأفرو-آسيوية .

يناير سنة ١٩٧٩ : اتفاق إنشاء المركز المبرم بين اللجنة المذكورة و حكومة جمهورية مصر العربية لمدة ثلاث سنوات تجريبية .

نوفمبر سنة ١٩٨٢ : الاتفاق بين اللجنة و حكومة جمهورية مصر العربية على استمرار عمل المركز لمدة تجريبية أخرى .

مايس سنة ١٩٨٦ : اتفاق مرحلي للترتيبات المالية و الادارية للمركز بين اللجنة و حكومة جمهورية مصر العربية .

ديسمبر سنة ١٩٨٧ :- الاتفاق الدولي للمقر الخاص بالمركز بين اللجنة و حكومة جمهورية مصر العربية و الذي يكفل للمركز التمتع بكافة مزايا و حصانات المنظمات الدولية المستقلة العاملة في مصر وقد وافق عليه مجلس الشعب علي الاتفاقية بتاريخ وصدق عليه رئيس الجمهورية بمقتضي القرار الجمهوري رقم ١٩٨٧/٣٩٩ .

يوليو سنة ١٩٨٩ : الاتفاق الدائم للمركز و اتفاق الترتيبات المالية و الادارية الدائمة للمركز بين اللجنة و حكومة جمهورية مصر العربية .

^١ أعضاء اللجنة هم الدول الآتية : جمهورية مصر العربية ، بنغلاديش ، الصين ، قبرص ، جامبيا ، غانا ، الهند ، أندونيسيا ، جمهورية إيران الاسلامية ، العراق ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جمهورية كوريا ، الكويت ، ليبيا ، ماليزيا ، موريشوس ، منغوليا ، مونتسرات ، نيبال ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، الفلبين ، قطر ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سغافورة ، الصومال ، سريلانكا ، دولة فلسطين ، السودان ، سوريا ، تنزانيا ، تايلاند ، تركيا ، أرغندا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية اليمن العربية ، بالإضافة إلي بنسوانا التي تعترف عضواً منتسباً .

ويتركز الدور الاساسى لمركز القاهرة فى عمل الترتيبات و تقديم التسهيلات اللازمة لانتمام عمليات التسوية السلمية للمنازعات التجارية و خاصة عن طريق التحكيم والتوفيق وفقا لقواعد لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولية (اليونسترال) تحت اشراف المركز و خاصة بالنسبة للعقود التجارية و عقود الاستثمار الدوليين التى تتضمن شرط التحكيم أو التوفيق طبقا لقواعد المركز ووفقا لاتفاق أطرافها على ذلك .

ويمكن فى حالات معينة - متى اتفق على ذلك اطراف النزاع - أن يقدم المركز الخبرة الفنية متى اقتضت طبيعة النزاع ذلك .

و للمركز ايضا دور غير مباشر لا يقل أهمية عن سابقه و يتمثل فيما ينظمه المركز من مؤتمرات دولية و من دورات اعداد و تدريب لرجال القانون و رجال الاعمال و الفنيين و المحكمين من الدول العربية و الآسيوية و الافريقية و ذلك بهدف خلق جيل من القانونيين و رجال الاعمال و المحكمين من أبناء المنطقة يكون احد عناصر دفع عجلة التنمية الاقتصادية الشاملة و تنشيط الاستثمار و التجارة الدولية فى المنطقة و هو ما يعد من أبرز الاهداف لدول المنطقة .

ثالثا : دور المركز فى حسم منازعات التجارة و الاستثمار الدوليين

يتم حسم منازعات التجارة و الاستثمار الدوليين طبقا لقواعد المركز بالوسائل السلمية مثل التحكيم أو التوفيق أو الوساطة أو الخبرة الفنية أو المحاكمات المصغرة أو مجالس مراجعة المطالبات و فيما يلي نبذة عن نشاط المركز بشأن كل وسيلة منها :

١- التحكيم :-

تساعد عدد قضايا التحكيم المسجلة بالمركز لتصل الى اثنين وثمانين قضية^١، ويعكس هذا الرقم الثقة المتزايدة في المركز و الكفاءة المتميزة لادائه في مجال حسم المنازعات . وجدير بالذكر أنه قد تم وضع شرط التحكيم أمام مركز القاهرة حتى الان في آلاف العقود الدولية في مختلف دول المنطقة ليتم حسم منازعاتها - في حالة حدوثها - وفقا لقواعده .

ويحتفظ المركز بقائمة بأسماء عدد من المحكمين من مختلف بلاد العالم ويطلب المركز من الجهات المختلفة في مختلف بلاد العالم وخاصة البلاد العربية موافاته أولاً بأول بأسماء من تتوافر فيهم الخبرة و الكفاءة لادراجه في قائمة محكميه .

ويجري المركز دراسات بشأن كل مرشح و لا يدرج في قائمته الا من تتوافر فيهم الشروط بأعلى معدلاتها .

٢- التوفيق :-

تم في مارس ١٩٩٠ اعتماد قواعد التوفيق التي وضعتها لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولي " اليونسترال " للعمل بها في مركز القاهرة . وتهدف هذه القواعد الى تخفيف العبء علي الاطراف في شان حسم منازعاتهم التجارية والاقتصادية عند اختيارهم اللجوء لهذه الوسيلة .

وقد طلب الاطراف في أكثر من قضية قبل أو بعد بدء اجراءات التحكيم امام المركز من مدير مركز القاهرة اتخاذ اجراءات التوفيق لمحاولة فض النزاع ، وفي حالة

^١ من الجدير بالذكر أن هذا رقم يتجاوز ما سجل لدى كثير من المنظمات التحكيمية الدولية البارزة الاخرى والتي انشئت قبل مركز القاهرة بعدة سنوات كمركز حسم منازعات الاستثمار في واشنطن التابع للبنك الدولي ICSID والذي لم يسجل حتى الان الاستة و عشرين قضية دولية .

عدم النجاح فى الوصول الى تسوية عن طريق التوفيق فان اجراءات التحكيم تبدأ أو تستأنف حتى يتم التوصل الى تسوية للنزاع القائم .

٣- قواعد الوساطة :-

اسلوب الوساطة وان كان يشبه التوفيق ، الا انه يختلف عنه بصفة عامة فى أن الوسيط ، والذي يكون عادة شخصاً محايداً ، لا يجمع الاطراف دائماً فى لقاءات كالتوفيق ، ولكنه يعمل أحياناً متردداً بينهم منفرداً بكلٍ علي حدة لمحاولة التوصل الى صيغة مرضية لحل النزاع ، كما أنه فى اغلب الاحوال يتفق الاطراف مقدماً على الأخذ بتوصياته وعلى العمل على اتباعها قدر إستطاعتهم ، ولكن دون التزام تام بذلك .

وعادة ما يكون الوسيط شخصاً ذا مقدرة على الحوار و الاقناع و له خبرة كافية فى موضوع النزاع و يعمل على جمع المعلومات اللازمة عنه و التفاوض مع الاطراف بشأنه بغية تقريب وجهات نظرهم و مساعدتهم على تفهم مواقف بعضهم البعض فيما يتعلق بموضوع النزاع ، و دفع الحواجز النفسية و الاعتبارات البيروقراطية التى كثيراً ما تكون السبب المباشر فى نشوء النزاع .

وتختلف صور الوساطة حسب نوع النزاع ومكانه وتتراوح بين المشاركة الايجابية فى حل النزاع و التفاوض أو الاقتصار على اعطاء التوصيات و جمع المعلومات و اعداد تقرير بها للاطراف يساعدهم على التوصل الى حله ، كما يجب أن يضع الوسيط فى اعتباره الخلفية الثقافية للأطراف و مصالحهم بما يتيح له البصيرة اللازمة لفهم و طرح الاسلوب الامثل لتسوية الخلاف و اقتراح الحل الناجح له .

وقد أصدر المركز قواعد عن الوساطة سنة ١٩٩٠ .

٤- الخبرة الفنية :-

اصدر مركز القاهرة قواعد الخبرة الفنية فى نفس العام الذي اعتمدت فيه قواعد التوفيق و نظرا لان لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولي لم تضع قواعد نموذجية فى هذا الخصوص فقد اعتمد المركز افضل القواعد المعمول بها امام منظمات التحكيم العالمية و التى تحقق العدالة .

و يتوقع المركز ان يتزايد الاعتماد علي قواعد الخبرة الفنية و ان يتزايد اقبال الاطراف علي اللجوء لهذه القواعد لحل خلافاتهم بشأن المسائل الفنية حتى يجنبهم ذلك عناء اللجوء الى اى وسيلة اخرى لحسم منازعاتهم .

ويواصل المركز جهده لدعم قائمة الخبرة الفنية التى تتضمن حاليا أسماء الكثير من الخبراء من مختلف البلاد العربية و يدعو المركز أساتذة الجامعات و المؤهلين من جميع بلاد العالم و خاصة البلدان العربية و الذين يتمتعون بالمؤهلات الأكاديمية العليا فجناباً عن الخبرة العملية فى مختلف المجالات الى قيد اسمائهم فى هذه القائمة بعد التحقق من استيفائهم للشروط اللازمة فى هذا الخصوص و ذلك لإعطاء أطراف أى خلاف فنى مجالاً أوسع لتسوية النزاع .

٥- المحاكمات المصغرة Mini Trials :-

كانت جمعية التحكيم الامريكية هى أول من طبق هذا النظام ، وتلتها غرفة تجارة زيورخ . وهذا الاسلوب ، مثله مثل غيره من الاساليب البديلة لحل المنازعات ، يهدف الى حل النزاع بسرعة وبأقل قدر من التعقيدات و المشاكل و التكلفة .

ويتلخص هذا الاسلوب فى أن النزاع يحال الى هيئة مكونة من رئيس محايد و عضوين يختار كل من الطرفين المتنازعين واحد منهما من بين كبار موظفيه فى مستويات الادارة العليا ممن لهم دراية بتفاصيل النزاع ، ويتولى العضوين اختيار الرئيس ، وان لم يتفقا على شخصه ، تعينه جهة محايدة مثل إحدى غرف التجارة أو مراكز التحكيم .

ويُطلب من الهيئة المشكلة على النحو السابق اعداد مشروع للتسوية وتقديمه للاطراف ، وان لم يتمكن الاعضاء من التوصل الى مشروع مقبول منهم جميعا ، يتقدم الرئيس بمشروع من اعداده هو .

ويلتزم الاطراف بعدم السير في أى اجراء قضائي أو طلب التحكيم أثناء مدة المحاكمة المصغرة و لكن لا يلتزموا بقبول مشروع التسوية الذى يتم اعداده . كما لا يمكن لاي من الطرفين استعمال أى معلومات أو دليل يتصل بعلمه أثناء المحاكمة المصغرة ضد خصمه اذا لم تكمل اجراءاتها بالنجاح ، وهو الامر الذى يشجع الاطراف على اللجوء الى هذا الأسلوب العملى الذى لا يصيبهم بأى ضرر و يسمح لهم بالتفاوض بحرية دون خشية تعريض مصالحهم أو أسرارهم للخطر .

و يُنتظر أن تلقي هذه الوسيلة ترحيباً من شركات القطاع الخاص علي وجة الخصوص .

٦- مجالس مراجعة المطالبات :-

يطبق هذا النظام غالباً فى تسوية المنازعات المتعلقة بعقود الانشاءات حيث ينشأ مجلس ثلاثي فى بداية المشروع ، يعين المقاول عضواً و يعين المالك عضواً آخر و يختار العضوين العضو الثالث كرئيس للمجلس .

وتسلم لكل عضو صورة كاملة من عقد المقاوله وجداول تنفيذ العمل و محاضر الاجتماعات التى يعقدها الاطراف وتقارير سير العمل .

ويتولى المجلس مراجعة أى مطالبة يقدمها المقاول أو أمر تعديل يصدره المالك أولاً بأول ويصدر توصية غير ملزمة بشأنها للاطراف .

ويتميز هذا النظام بأنه يسمح بنظر أى خلاف فى مهده ، و يسمح للاطراف بالعمل سريعاً على حله وفقاً لما يوصى به المجلس ، وقد ثبت بالتجربة فعالية هذا النظام نظراً لما يتميز به من المام أعضاء المجلس بتفاصيل العلاقة التعاقدية وقدرتهم على تناولها بالتحليل و الرد على ما يثيره الاطراف بشأنها فى سرعة يمتنع معها تصاعد الخلاف على نحو يندر بتفاقمه وعدم امكان تداركه فى اطار محدود .

رابعاً : نظام بنك المعلومات

لقد كان ضروريا ازاء تنوع وسائل حسم المنازعات التجارية ذات الطابع الدولي التى يتيحها المركز لاطراف النزاع أن يكون فى خدمة هذه الوسائل أساليب متطورة تضمن إمداد الباحثين و الاطراف بالمعلومات المتقدمة كما تضمن تدريبهم للوصول بهم الى أرفع مستوى ممكن ليتسنى لهم خدمة قضاياهم بكفاءة و اقتدار ، كما تضمن قيام المحكمين بواجبهم على أكمل وجه .

و لا يقتصر هذا على أطراف المنازعات التى ينظرها المركز بل يتسع ليشمل الاكاديميين و الباحثين فى المجال القانونى بوجه عام و فى مجال التحكيم على وجه الخصوص و لاسيما بعد صدور قانون التحكيم المصرى فى المواد المدنية و التجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ الذى كان له لذلك اكبر الاثر فى اتجاه العديد من الاكاديميين الى اعداد دراسات و أبحاث حول موضوع التحكيم على اختلاف مجالاته للحصول على الدرجات العلمية المختلفة .

وقد انشأ المركز " نظام بنك المعلومات " بهدف تخزين المعلومات الخاصة بموضوعات و أنشطة الاستثمار و التجارة الدوليين بالاضافة الى التشريعات و أحكام المحاكم القضائية و أحكام التحكيم المنشورة و الاتفاقيات الدولية التى تتضمن وسائل حسم المنازعات التجارية الدولية و كذلك قواعد التحكيم فى مختلف بلاد العالم . وقد بدأ تخزين هذه المعلومات منذ بداية عام ١٩٩١ و يعتبر مركز القاهرة المركز الوحيد الذى يقدم هذه الخدمة فى المنطقة الافروآسيوية و الذى ييسر الحصول على هذه المعلومات باللغات العربية و الانجليزية و الفرنسية لمن يطلبها من داخل المنطقة أو خارجها .

ومن المقرر ان يمر نظام بنك المعلومات الخاص بالمركز بالمرحلتين الآتيتين :
أولاً المرحلة الأولى و الجارية حالياً : تقديم التسهيلات اللازمة داخل المركز ويتم تخزين
جميع المعلومات بعدة طرق مختلفة منها استخدام اجهزة الحاسب الآلى ، الميكروفيش
فيلم و كذلك الوثائق المكتبية .

ثانياً المرحلة الثانية المقبلة : مرحلة متقدمة تعمل على ربط بنك المعلومات الداخلى
بالشبكات الالكترونية الدولية لتمكين الدارسين و المستخدمين من استرجاع المعلومات
من أماكن بعيدة وكذلك لاتاحة الفرصة للمستثمرين الاجانب للتعرف على مجالات
الاستثمار المختلفة بالمنطقة .

خامساً :- انشاء معهد المركز للاستثمار و التحكيم

حتى تكتمل رسالة المركز فى المنطقة من حيث تشجيع الالتجاء الى التحكيم
والتوفيق و نظام الخبرة الفنية ومن حيث اعداد جيل من أبناء المنطقة من الخبراء و
المحامين و المحكمين الدوليين يكون على أرفع مستوى من الكفاءة و المقدره فقد أنشأ
مركز القاهرة معهد المركز للاستثمار و التحكيم فى يوليو ١٩٨٩ وقد أصبح هذا المعهد
مسئولا عن اعداد المؤتمرات و الـ دورات الدولية و المشاركة فيها وكذلك عن
اعداد برامج التدريب للمحامين و رجال القانون و رجال التجارة و الاعمال على أعلى
مستوى ويشمل التدريب اعداد العقود الدولية و صياغتها ودراسة اجراءات التحكيم و
النواحى العملية التى تواجه المحامين و المحكمين وطرق مواجعتها وفقاً لقواعد التحكيم
العالمية المختلفة وكذلك اعداد صياغات التحكيم و طلبات التحكيم و الرد عليها و اعداد
أحكام التحكيم هذا فضلاً عن دراسة النواحى الخاصة بمشاكل رد المحكمين و تنفيذ
احكام التحكيم .

ويعتبر معهد المركز كذلك مسئولاً عن نشر مطبوعات المركز و اعداد دورياته .
و فيما يلي بيان بالمؤتمرات و دورات التدريب التى ينظمها المركز .

أ) المؤتمرات الدولية التي نظمها معهد المركز:-

وقد نظم معهد المركز للاستثمار والتحكيم العديد من المؤتمرات الدولية ، فيما

يلى بيان عن اهمها :-

١) مؤتمر " التحكيم التجارى الدولى " و الذى عقد بفندق ماريوت بمدينة القاهرة فى الفترة من ٢٠ الى ٢٢ يناير سنة ١٩٨٦ بالاشتراك مع لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولى . وقد شارك فى هذا المؤتمر مائة و ثلاثة عشر مشاركاً يمثلون جنسيات مصر و الجزائر و الدانمارك وفرنسا و اندونيسيا و العراق و ايطاليا و اليابان و الاردن و الكويت و نيجيريا ونيبال وعمان وباكستان والبرتغال و السعودية و السودان و السويد و سويسرا و تايلاند و تونس و تركيا و الامارات و أمريكا و كندا و اسبانيا .

٢) مؤتمر "التحكيم التجارى الدولى و تشجيع وحماية الاستثمار فى المنطقة الافرو آسيوية" و الذى عقد فى فندق ماريوت بالقاهرة فى الفترة من ٢٦ الى ٢٨ يناير سنة ١٩٨٨ و بالاشتراك مع لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولى . وقد شارك فى هذا المؤتمر مائتا مشارك يمثلون دول مصر و تونس و الكويت و المغرب و قطر و السعودية و الولايات المتحدة و السويد و المملكة المتحدة و المانيا و استراليا و ايطاليا و النمسا و فرنسا و نيجيريا و اسبانيا و الاردن و عمان و كندا و سوريا و السودان و تايلاند و اليمن و الهند و يوغوسلافيا و البـحـرين و هولندا و الصين و أبو ظبى و العراق و ماليزيا و الجابون و سرى لانكا .

٣) "المؤتمر الأول للاتحاد الدولى لمنظمات التحكيم التجارى الدولى فى العالم" و الذى عقد يومى ٢١ ، ٢٢ فبراير سنة ١٩٩٢ بفندق شيراتون الجزيرة بالقاهرة ، وقد شارك فى هذا المؤتمر ستة و تسعون مشاركاً من مختلف الجنسيات . وقد مثل فى هذا المؤتمر اثنين و سبعين مركزاً ومعهداً ومؤسسة تحكيمية من مختلف بلاد العالم .

٤) المؤتمر الاول حول : "الوحدة الاوربية عام ١٩٩٢ و اثرها على التنمية الاقتصادية فى العالم العربى" و الذى عقد يومى ١١ ، ١٢ يناير سنة ١٩٩٢ بفندق الجزيرة شيراتون بالقاهرة وقد نُظِم هذا المؤتمر بالاشتراك مع جامعة الدول العربية و بعض هيئات منظمات الامم المتحدة مثل اليونيدو و الانكتاد . وقد شارك فى هذا المؤتمر

١
مشاركون يمثلون جنسيات الدول العربية و دول الوحدة الاوروبية و الولايات المتحدة
الامريكية و اليابان .

(٥) مؤتمر " التحكيم التجارى الدولى " و الذى عقد فى كل من مدينتى القاهرة فى
الفترة من ١١ الى ١٣ أكتوبر ١٩٩٢ و الاسكندرية يومى ١٤ و ١٥ أكتوبر ١٩٩٢ ، وقد شارك
فى هذا المؤتمر العديد من المهتمين بالتحكيم التجارى و البحرى الدوليين فى المنطقة
الافرو-آسيوية . وقد حضر هذا المؤتمر مائة و خمسة و عشرون مشاركاً يمثلون دول مصر و
انجلترا و سنغافورة و ألمانيا و الارجتين و سوريا و السعودية و أبو ظبى و باكستان و
ليبيا و الكويت و بنما و قطر و لبنان و الولايات المتحدة و الجزائر و اليونان و الامارات
العربية و تشيكوسلوفاكيا و تونس و البحرين .

(٦) مؤتمر " أحدث التطورات فى عقود الانشاءات الدولية " بالاشتراك مع جمعية
التحكيم الامريكية و جهات أخرى . و عقد المؤتمر فى الفترة من ١٨ الى ٢٠ ابريل ١٩٩٣
بفندق الجزيرة شيراتون بالقاهرة و حضره مشاركون من مختلف بلاد العالم .

(٧) مؤتمر " قانون التحكيم المصرى الجديد " فى يومى ١٢ - ١٣ سبتمبر ١٩٩٤
بفندق شيراتون القاهرة . و عقد المؤتمر تحت رعاية السيد المستشار وزير العدل المصرى و
حضره مشاركون من مختلف بلاد العالم .

(٨) مؤتمر " الاتجاهات الحديثة فى التحكيم البحرى " و الذى عقد فى يومى ١٤
و ١٥ سبتمبر ١٩٩٤ بفندق شيراتون المنتزه بالاسكندرية و حضره مشاركون من مختلف
بلاد العالم أغلبهم من جنسيات الدول العربية .

(٩) مؤتمر " تطوير و تحديث قواعد المناقصات فى الدول النامية " و الذى عقد فى
الفترة من ٢٩ الى ٣١ يناير ١٩٩٤ بفندق مينهاوس أوبروى بالقاهرة بالاشتراك مع معهد
القانون الدولى بواشنطن العاصمة و بالتعاون مع لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة
الدولى و البنك الدولى و جهات دولية أخرى . و عقد المؤتمر تحت رعاية السيد الدكتور /
عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء الاسبق و قد شارك فى المؤتمر ممثلون من مختلف
بلاد العالم .

(١٠) المؤتمر الثانى حول " الوحدة الاوروبية و آثارها على اقتصاديات الدول
العربية " و الذى عقد فى الفترة من ١٥ الى ١٧ أكتوبر ١٩٩٤ بفندق شيراتون القاهرة

وذلك بالاشتراك مع جامعة الدول العربية و وفد الاتحاد الاوروبى بجمهورية مصر العربية و قد حضره و شارك فيه مشاركون من مختلف الجنسيات العربية و الأوروبية .

(١١) مؤتمر " قواعد و قوانين مناقصات البضائع و الانشاءات و الخدمات " و الذى عقد فى يومى ١٧ و ١٨ سبتمبر ١٩٩٥ بالاشتراك مع لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولية و البنك الدولي و معهد القانون الدولي بواشنطن العاصمة و قد حضره مشاركون من مختلف دول العالم .

(١٢) مؤتمر " حسم منازعات الطاقة و البترول و الغاز " و الذى عقد فى يومى ١٨ و ١٩ نوفمبر ١٩٩٥ بالاشتراك مع البنك الدولي و جامعة الدول العربية و عقد المؤتمر بفندق النيل هيلتون و حضره مشاركون من مختلف بلاد العالم .

(١٣) مؤتمر " عقود الانشاءات و الخدمات الدولية " و الذى عقد فى الفترة من ١٧ الى ٢٢ مارس ١٩٩٦ بالاشتراك مع الجمعية المصرية للمهندسين الاستشاريين و بالتعاون مع البنك الدولي و لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولية و الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين و جهات دولية أخرى و قد حضره مشاركون من مختلف أقطار العالم أغلبهم من البلاد العربية .

و من المقرر أن ينظم المعهد المؤتمرات الآتية خلال النصف الثاني من عام ١٩٩٦ و النصف الاول من عام ١٩٩٧ :

١٤ المؤتمر الثالث عن " العلاقات العربية مع الاتحاد الاوروبى و اتفاقيات المشاركة العربية الاوروبية " و يعقد خلال يومى ٢٢ ، ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٩٦ و ذلك بالاشتراك مع جامعة الدول العربية و لجنة الوحدة الأوروبية .

١٥ مؤتمر عن " خصائص التحكيم البحرى " فى الفترة من ٣٠ سبتمبر ١٩٩٦ الى ٢ أكتوبر ١٩٩٦ بالاشتراك مع مركز الاسكندرية للتحكيم البحرى الدولي (فرع مركز القاهرة) و كبرى مؤسسات التحكيم البحرى العالمية .

١٦ مؤتمر " المناقصات الدولية و عقود البناء و التشغيل و النقل BOO / BOT Contracts " فى الفترة من ٢١ الى ٢٤ أكتوبر ١٩٩٦ بمدينة الغردقة و سيعقد بالاشتراك مع لجنة

مركز القاهرة ، و كانت الدورة الاولى قد تمت في مدينة القاهرة فى الفترة من ١٢ - ١٨ يونيو ١٩٩٥ وحصل المتخرجون منها على زمالة المعهد أو عضويته .
٢. دورة تدريبية عن " التحكيم البحرى الدولى " فى يومى ٢٨ - ٢٩ مايو ١٩٩٧ بالاشتراك مع مركز الاسكندرية للتحكيم البحرى الدولى (فرع مركز القاهرة) وبمشاركة العديد من المؤسسات التحكيمية الدولية .

سادسا : انشاء جمعية المحكمين العرب و الافارقة

تم إشهار جمعية المحكمين عام ١٩٩١ تحت مظلة المركز و تضطلع الجمعية بالقيام بدور فعال فى مجال الخدمات الثقافية و العلمية ، فضلا عن قيامها بدورها الاساسى المتمثل فى الارتقاء بالتحكيم التجارى الدولى و الارتفاع بمستوى المحكمين علميا و عمليا عن طرق عقد الندوات الاقليمية و الدولية و المشاركة فى المؤتمرات و الندوات الدراسية و متابعة الابحاث و الاتجاهات المتعلقة بالتحكيم الدولى .

وقد قامت الجمعية تحت مظلة المركز بتنظيم الدورات الاتية :-

- ندوة " تقييم عقود التجارة الدولية " و التى عقدت بمقر المركز بالقاهرة فى الفترة من ٩ الى ٢١ ديسمبر ١٩٩٥ بالاشتراك مع الوكالة الفرنسية للتعاون الثقافى و الفنى ومعهد قانون الاعمال بجامعة القاهرة و جامعة سنجور بالاسكندرية .
- ندوة عن أحدث التطورات التى ادخلت على عقود الفيديك بالاشتراك مع شركة "المقاولون العرب" خلال يومى ١٥ و ١٦ يناير ١٩٩٦ .

سابعا : دور مركز القاهرة فى تطوير تشريعات المنطقة بشأن التحكيم

(١) دور المركز فى اعداد القانون المصرى الجديد :-

ترتب على نمو المعاملات التجارية الدولية فى القرن الحالى تزايد الالتجاء الى التحكيم كأسلوب لحل المنازعات الناشئة عن العلاقات التجارية الدولية التى تتضمن عنصراً أجنبياً و التى قد تثير بحث الخضوع للقانون الدولى الخاص .

ونظرا للطبيعة الخاصة للعلاقات التجارية الدولية التي تتضمن عنصرا أجنبيا فقد أفردت كثير من الدول - خاصة فيما يتعلق بالتحكيم في الخلافات الناشئة عنها - قواعد خاصة بها تختلف عن تلك التي تخضع لها العلاقات التجارية الداخلية .

كذلك فقد أبرمت العديد من الاتفاقيات الدولية التي تضمنت القواعد التي تعالج التحكيم في هذا النوع من العلاقات التجارية أو جوانب منه .

وبتاريخ ٢١ يونيو ١٩٨٥ أقرت لجنة الامم المتحدة لقانون التجارة الدولي القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي . وقد أسهمت مصر بجهد وافر في اعداد المشروع وفي الدراسات و التعديلات التي أدخلت عليه حتى أتمتته الجمعية العامة للامم المتحدة في سبتمبر ١٩٨٥ .

وقد جاء في تقرير لجنة الامم المتحدة " دعوة الجمعية العامة للامم المتحدة وتوصياتها للدول بأن تضع القانون النموذجي في الاعتبار عندما تقوم بتشريع أو مراجعة قوانينها لتلبية الاحتياجات الراهنة المتعلقة بالقانون التجاري الدولي "

وعلى هذا ، برزت الحاجة الى تعديل قواعد التحكيم التجاري في التشريع المصري بما يحقق تشجيع الاستثمار الاجنبي في مشروعات التنمية الاقتصادية الخاصة بها و أصبحت الحاجة ماسة الى الاخذ بأسلوب العصر وتطوير هذه القواعد بما يحقق الاهداف القومية .

وانطلاقا من تلك الاعتبارات ، في ١١ مارس ١٩٨٦ قام مركز القاهرة بعقد اجتماع اسفرت نتائجه عن التوصية بتشكيل لجنة برئاسة الراحل الاستاذ الدكتور / محسن شفيق وعضوية مدير المركز و عدد من أساتذة القانون التجاري فضلاً عن خبراء التحكيم المصريين للبحث في اعداد مشروع قانون عن التحكيم التجاري الدولي على

نسق القانون النموذجي . وبناءً عليه ، أصدر السيد المستشار وزير العدل في ١٢ مارس سنة ١٩٨٦ قرار تشكيل اللجنة المذكورة. وبعد أن أعدت اللجنة مشروع القانون المذكور وتمت دراسته من قبل إدارة التشريع بوزارة العدل واللجنة الوزارية للشؤون التشريعية ، أحيل المشروع الى مجلس الشعب حيث أقره . وفي ١٨ ابريل ١٩٩٤ صدر قانون التحكيم المصري في المواد المدنية والتجارية بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ وعمل به اعتباراً من ٢٠ مايو ١٩٩٤ .

(٢) دور المركز بشأن تطوير تشريعات وقواعد التحكيم في المنطقة

(أ) مركز جيبوتي للتحكيم :-

أوفد مركز القاهرة في شهر مايو سنة ١٩٩٠ السيد السفير / كمال بهجت عبد المتعال وساعد مدير المركز و سفير مصر السابق في الفلبين الى جيبوتي من أجل وضع النظام المبدئي والاساسي لمركز تحكيم جيبوتي . وقد اعد سيادته تقريراً مفصلاً يتضمن النظام الاساسي لمركز التحكيم من حيث قواعده و نظامه الإداري ونظام العاملين فيه و المعدات و الالات و الأدوات المستخدمة .

(ب) مركز تحكيم لاجوس :-

ساهم مركز القاهرة بخبرته وجهوده في التعاون على انشاء و قيام مركز تحكيم لاجوس في نيجيريا . وبعد هذا ثاني مركز في افريقيا يساهم مركز القاهرة في وضع القواعد العامة لتثنيته .

جـ) مركز تحكيم البحرين :-

يعمل مركز القاهرة على تنمية أواصر التعاون و الدعم للمراكز التحكيمية العربية بوجه خاص .

وكانت وزارة تجارة البحرين و الغرفة التجارية بها قد ارسلنا وفداً للمركز برئاسة السيد الاستاذ / عبد الرزاق زين العابدين لبحث النواحي الفنية الخاصة بانشاء مركز تحكيم البحرين و مشروع القواعد الخاصة به .

وقد أستمرت زيارة الوفد للمركز أسبوعين أحيط الوفد فيهما علما بجميع المعلومات و البيانات اللازمة لانشاء المركز الجديد وتمت خلال هذه الزيارة مراجعة مشروع انشاء المركز المذكور .

وقد شارك مدير مركز القاهرة في مؤتمر المجلس الدولي للتحكيم التجاري الذي عقد بالبحرين في الفترة من ١٤ - ١٦ فبراير ١٩٩٣ و حضر حفل افتتاح مركز البحرين و أبدى استعداداه لتقديم كل العون له في المستقبل .

٣) اعداد دراسة مقارنة عن جمع التشريعات العربية لتقديمها في مؤتمر " قضايا التحكيم المعقدة " المزمع عقده بهلسنكي / فنلندا في ١١ أغسطس ١٩٩٦ :

في ٢٨ فبراير ١٩٩٦ ، تقدمت جمعية القانون الدولي بفرنسا الى المركز بطلب دراسة وافية حول المشاكل و العوائق التي قد تواجه قضايا التحكيم في ظل القوانين العربية المختلفة . وعلى هذا ، أعد المركز دراسة مقارنة تضم مختلف القوانين العربية رداً علي التساؤلات الاتية :-

(١) هل يحول نظر قضية تجارية امام احدى المحاكم المختصة دون استئناف الاجراءات التحكيمية .

(٢) هل يمكن متابعة مهام هيئة التحكيم في أى قضية تجارية أو مدنية اذا ما كانت هناك قضية متعلقة بموضوع النزاع منظورة أمام محكمة جنائية .

٣) ما هي نوعية المشاكل التي قد تواجه قضية التحكيم في حالة نظر المحكمة الجنائية لقضية متعلقة بموضوع النزاع .

٤) ما هي المشاكل التي يمكن أن تطرأ في حالة انضمام طرف ثالث - غير ذي صلة باتفاق التحكيم - الى الاجراءات التحكيمية .

٥) ما هي المشاكل الخاصة "بالدعاوى المتداخلة" Cross Claims .

ثامنا :- اتفاقيات التعاون التي أبرمها المركز مع المؤسسات و المنظمات التحكيمية

دأب مركز القاهرة منذ انشائه على اجراء اتصالات خارجية مكثفة بهدف توثيق التعاون مع مختلف المنظمات و المراكز الدولية المهمة بالتحكيم التجاري الدولي و كذلك مشاركتهم في أوجه النشاط المختلفة للدعوة لاستخدام التحكيم كوسيلة لفض المنازعات في قضايا التجارة و الاستثمار الدوليين بما يحقق ذلك من تبادل الخبرات و الاثراء المتبادل في هذا المجال .

وقد اسفرت هذه الاتصالات عن كثير من الانشطة المشتركة التي نظمها المركز مع منظمات ومراكز تحكيم دولية أخرى .

وقد بلغ عدد هذه الاتفاقيات ستة وعشرون اتفاقية دولية ويجرى حاليا اعداد اتفاقيتين لتوقيعها هذا العام مع مجلس التحكيم الهندي و جمعية المحكمين البحريين لدول البحر المتوسط .

١
في إطار الاتفاق العام الذي أبرم بين المركز و بين جمعية التحكيم الأمريكية في
الثاني من يوليو ١٩٨٤ تم توقيع اتفاقية خاصة بصياغة مشتركة لشرط التحكيم بين المركز
وجمعية التحكيم بشأن منازعات التجارة و الاستثمار بين الدول العربية و الولايات المتحدة
الأمريكية .

وقد أبرم هذا الاتفاق في الثالث من مارس ١٩٩٣ . وبمقتضى هذه الاتفاقية فان
أى نزاع أو خلاف أو إدعاء ينشأ عن الإخلال بأى التزام عقدى أو إنهائه في علاقة استثمار
أو تجارة دولية فان هذا الخلاف يحسم بصورة نهائية عن طريق التحكيم وفقاً للاتفاق المبرم
بين مركز القاهرة و جمعية التحكيم الأمريكية وذلك اذا وافق أطراف عقد التجارة و
الاستثمار على ذلك .

ويعطى هذا الاتفاق فرصة أكبر لتجربى التحكيمات التى تكون احدى الدول
العربية طرفاً فيها فى المنطقة العربية .

تاسعا :- اتفاق التعاون بين جامعة الدول العربية و بين اللجنة القانونية الاستشارية للدول
الافرو-آسيوية وتولى مركز القاهرة فى اطار هذا الاتفاق آلة تنفيذ اتفاقية عمان بشأن

التحكيم

تم ابرام اتفاقية تعاون بين كل من جامعة الدول العربية و بين اللجنة القانونية
الاستشارية للدول الافرو-آسيوية AALCC و ذلك بتاريخ ٧ يوليو ١٩٩٢ وقد وقع على
هذه الاتفاقية نيابة عن جامعة الدول العربية السيد الاستاذ الدكتور / عصمت عبد المجيد
أمين عام الجامعة العربية ، وعن اللجنة السيد الاستاذ / فرانك نجينجا سكرتير عام اللجنة
فى ذلك الوقت وذلك بعد أن وافق مجلس الجامعة على هذا الاتفاق بقراره رقم ٥٩١٤ /
٩٧٦ فى ٢٩ / ٤ / ١٩٩٢ .

وتهدف هذه الاتفاقية الى تنسيق الجهود بين المنظمتين في اطار كل من ميثاق جامعة الدول ونظام اللجنة الاستشارية .

وقد احتوت هذه الاتفاقية على ثمانية مواد تحكم وتنظم أوجه التعاون بين المنظمتين وتيسر هذه الاتفاقية عمل المركز في البلاد العربية .

ودعما لأوجه التعاون بين جامعة الدول العربية و اللجنة الاستشارية القانونية لدول آسيا و افريقيا دعى مجلس جامعة الدول العربية في دورته السادسة و التسعين الدول العربية التي لم تنضم الى اللجنة القانونية الاستشارية للدول الافرو- آسيوية أن تبادر بالإنضمام إليها .

وبعد ابرام هذه الاتفاقية وفي اطار التعاون بين المنظمتين وافق مجلس وزراء العدل العرب في اجتماعه الذي نظمته جامعة الدول العربية بتاريخ ٢٢ / ٤ / ١٩٩٣ على أن يكون مركز القاهرة آلية تنفيذ اتفاقية عمان بشأن التحكيم .

عاشراً : التعاون مع مراكز التحكيم التي تنشأ في المنطقة ودعماً

يتولى مركز القاهرة الاقليمي للتحكيم التجاري الدولي من منطلق أهدافه في نشر التحكيم في المنطقة الافرو-آسيوية دعم مراكز التحكيم الوليدة في المنطقة الافرو-آسيوية و التعاون معها .

وفيما يلي امثلة عن مراكز التحكيم التي ساهم مركز القاهرة بجهده في انشائها:-

أ- ١) مركز جيبوتي :-

أسهم مركز القاهرة في وضع قواعد التحكيم لمركز جيبوتي ، ووضع النظام الاداري علي نحو ما سبقت الإشارة إليه .

ب - ٢) مركز تحكيم لاجوس :

يساهم مركز القاهرة في العمل علي انشاء مركز لاجوس للتحكيم علي نحو ما سبقت الاشارة إليه .

ج - ٣) مركز تحكيم البحرين :-

قدم مركز القاهرة كل عون ممكن لمركز البحرين فضلاً عن استعداده لتقديم أي عون له في المستقبل علي نحو ما سبقت الاشارة إليه .

٤) مركز تحكيم أبو ظبي :-

لما كان مركز تحكيم أبو ظبي في المراحل الاولى لانشائه ، فقد طلب المركز المذكور من مركز القاهرة امداده بخبرته في النواحي التنظيمية و الادارية وكذلك في مجال تدريب المحكمين الذين سيتولون العمل في المركز . وقد أبدى مركز القاهرة استعداده لدعم هذا المركز الوليد و ايضا التعاون معه وقد اخطر مركز تحكيم أبو ظبي بارسال مشاركين منه للمؤتمرات ودورات التدريب التي ينظمها مركز القاهرة .

حادى عشر : تأسس فرع جديد لمركز القاهرة يختص بالتحكيم البحرى في الاسكندرية اتخذ مركز القاهرة خطوة هامة في سعيه ليكون منظمة تحكيمية ذات اختصاصات متعددة وذلك باتمام اتفاقية تعاون مع الاكاديمية العربية للنقل البحرى التابعة لجامعة الدول العربية لتأسيس فرع جديد لمركز القاهرة بمدينة الاسكندرية يختص بالتحكيم البحرى .

وقد انشئ هذا المركز في أكتوبر ١٩٩٣ وبدأ نشاطه بدورة تدريب عن التحكيم البحرى عقدت في الفترة من ٢١ الى ٢٥ ابريل ١٩٩٣ ثم توالت بعد ذلك مختلف النشاطات فيه .

ويعد تأسيس فرع جديد فى مدينة الاسكندرية - أكبر ميناء مصرى على البحر المتوسط - ميزة لكل الدول العربية و الافرو-آسيوية التى ستجد لأول مرة مركزا متخصصا فى المنازعات البحرية يعمل فى خدمتهم .

هذا ، ومن الجدير بالذكر ان هذا الفرع سينظم عدداً من الدورات والمؤتمرات الخاصة بالتحكيم البحرى الدولى على نحو ما سبق بيانه .